

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٤١٥ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٢٣٦٥ لسنة ٢٠١١ ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الإسماعيلية وشمال سيناء الابتدائيتين
المؤرخ ٢٠١١/٤/٥ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُوقف تنفيذ القرار الوزارى رقم ٢٣٦٥ لسنة ٢٠١١ الخاص بنقل عقد جميع جلسات
محكمة شمال سيناء الابتدائية ، ولسات محكمة العريش الجزئية ،
إلى مقر محكمة الإسماعيلية الابتدائية بمحافظة الإسماعيلية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٣/٤/٢٠١١

صدر فى ٢٠١١/٤/٧

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى